بذلك كانوا قاتلونا مدا واحاطوا بنا واقف على جريحهم
والذنيف تتميم القتل وتجميله **فصل** في احكام
الردة وهي اقبح انواع الكفر ومعناها لغة الرجوع عن
الشئ الى غيره وشرعا قطع الاسلام بنية كفر او قول كفر
او فعل كفر كسجود لصنم سواء كان على جهة الاستهزاء
او العناد او الاعتقاد لكن اعتقد حدوث الصانع **ومن**
ارتد عن الاسلام من رجل او امراة كمن انكر وجود الله او
كذب رسولا من رسل الله او حلل محرما بالاجماع كالزنا وشرب
الخمر او حرم حلالا بالاجماع كالنكاح والبيع **استتيب**
وجوبا في الحال في الاصح فيهما ومقابل الاصح في الاول انه
يسن الاستتابة وفي الثاني يمهل **ثلاثا** اي الى ثلاثة
ايام **فان تاب** بعوده للاسلام بان اقر بالشهادتين
بان اقر بالشهادتين على الترتيب بان يؤمن بالله ثم
برسوله فان عكس لم يصح كما قاله النووي في شرح
المهذب في الكلام على نية الوضوء **والا** اي وان لم يتب المرتد
قتل اي قتله الامام ان كان حرا بضرب عنقه بالسيف
ونحوه فان قتله غير الامام عزر وان كان المرتد رقيقا
جاز للسيد قتله في الاصح ثم ذكر المصنف حكم النظر الى الغسل
وغيره في قوله **ولم يغسل ولم يصل عليه ولم يدفن في**
مقابر المسلمين وذكر المصنف حكم تارك الصلاة في
رابع العبادات وانما المصنف فذكره هنا فقال **وتارك**

الصلاة

الصلاة المفروضة الصادقة باحدى الخمس على ضربين
احدهما ان يتركها وهو مكلف **غير معتقد لوجوبها**
فحكمه اي التارك لها **حكم المرتد** وسبق قريبا بيان حكمه
والثاني ان يتركها كسلا حتى خرج وقتها حال كونه
معتقدا لوجوبها فيستتاب فان تاب وصلى
هو تفسير للتوبة **والا** اي وان لم يتب **قتل حدا** لا كفرا
وكان حكمه حكم المسلمين في الدفن في مقابرهم وايطس
قبره **وله حكم المسلمين** ايضا في **الغسل والتكفين**
والصلاة عليه كتاب احكام الجهاد وكان الامر
به في عهده صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة **فرض عين**
وما بعده فله كيفيات احوال احدها ان يكونوا ببلادهم
فالجهاد فرض على المسلمين في كل سنة فاذا فعله من فيهم
كفاية سقط الحرج عن الباقين والثاني ان يدخل
الكفار بلدة من بلاد المسلمين او ينزلوا قريبا منها فالجهاد
حينئذ فرض عين عليهم فيلزم اهل ذلك البلد الدفع
للكفار بما يمكن منهم **وشرائط وجوب الجهاد سبع**
خصال احدها الاسلام فلا جهاد على كافر **والثاني**
البلوغ فلا جهاد على صبي **والثالث العقل** فلا جهاد
على مجنون **والرابع الحرية** فلا جهاد على رقيق ولو من
سيده ولا على مبعض ولا مدبر ولا مكاتب **والخامس**
الذكورية فلا جهاد على امراة وخنثى مشكل **والسادس**

كفاية

Copyright © King Saud University